

وزارة الدفاع والإنتاج الحربي

قرار رقم ٥٨ لسنة ٢٠١٧

بشأن تأجيل تجنييد الطلبة الملتحقين للدراسة

بالمدرسة المصرية الأمريكية الدولية الخاصة للغات بالإسكندرية

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٩٨٠ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة العسكرية والوطنية؛

وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن الكليات والمعاهد

والمدارس التي يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠

في شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية؛

وعلى قرار وزير التربية والتعليم رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٤ بشأن معادلة المستوى العلمي

لشهادة أمريكان هاي سكول دبلوما بشهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة المصرية؛

وعلى قرار وزير التربية والتعليم رقم ٥٠١ لسنة ٢٠٠٦ بشأن الترخيص

بإنشاء المدرسة المصرية الأمريكية الدولية؛

وعلى اللائحة الداخلية للمدرسة المصرية الأمريكية الدولية الصادرة طبقاً للقرار الوزاري

رقم (٤٢٢) في ٢٠١٤/٩/١٣؛

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُضاف البند التالي إلى الكشف رقم (٣) المرفق بالقرار الوزاري رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠

المشار إليه على النحو التالي :

() المدرسة المصرية الأمريكية الدولية :

الشهادة المنوحة : شهادة أمريكان هاي سكول دبلوما المعادلة (شهادة إتمام الدراسة

الثانوية العامة المصرية بمرحلتيها).

(المادة الثانية)

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في ملحق الجريدة الرسمية (الواقع المصرية) ،
ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع في ٧ من جمادى الآخرة سنة ١٤٣٨ هـ (الموافق ٢٠١٧/٣/٦ م) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربي

فريق أول / صدقى صبحى